

الدر المختار

حضرته ويأمره إن شكت مطلقه ولم يكن صاحب مائدة لأن لها أن تأكل من طعامه وتتخذ ثوبا من كرباسه بلا إذنه فإن لم عطه حبسه وتسقط عنه النفقة .
خلاصة وغيرها .
وقوله (في كل شهر) أي كل مدة تناسبه كيوم للمحترف وسنة للدهقان وله الدفع كل يوم كما لها الطلب كل يوم عند المساء لليوم الآتي